



قرار الهيئة العامة للرقابة المالية بشأن إصدار المعايير المصرية للتقييم المالي للمنشآت.

المصدر: قرار مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١ لسنة ٢٠١٧ ، الوقائع المصرية العدد ٢٣ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٢٩.

ينص هذا القرار على أن تلتزم شركات الاستشارات المالية بتلك المعايير في جميع الحالات المتعلقة بتقييم الشركات أو الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي تتخذ شكل منشأة أو مشروع . وكذلك جميع التقييمات الناشئة عن قانون سوق رأس المال أو لائحته التنفيذية أو قواعد القيد وقواعد الشطب.

المعايير المصرية للتقييم المالي للمنشآت التي نص عليها هذا القرار تتمثل في الآتي:

- نطاق التطبيق.
- معيار قواعد السلوك المهني.
- معيار متطلبات الكفاءة المهنية.
- معيار نطاق العمل.
- معيار تنفيذ عملية التقييم.
- معيار مناهج و أساليب التقييم.
- معيار إعداد تقرير التقييم.